

## ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة

يقول ابن اسحاق: لمّا أراد اﷺ عزّ وجلّ إظهار دينه وإعزاز نبيّه (صلى اﷺ عليه وآله وسلم) خرج رسول اﷺ في الموسم الذي لقيه فيه النفر من الأنصار، فعرض نفسه على قبائل العرب يسأل عنها، فبينما هو عند العقبة لقي رهطاً من الخزرج، أراد اﷺ بهم خيراً، قال لهم: «من أنتم؟» قالوا: نفر من الخزرج، قال: «أمن موالي اليهود؟» قالوا: نعم، قال: «أفلا تجلسون أكلكمكم؟» قالوا: بلى، فجلسوا معه، فدعاهم إلى اﷺ عزّ وجلّ، وعرض عليهم الإسلام، وتلا عليهم القرآن... فلمّا كلّم رسول اﷺ (صلى اﷺ عليه وآله وسلم) ولئك النفر ودعاهم إلى اﷺ، قال بعضهم لبعض: يا قوم، تعلمون واﷺ أنّّه للنبي الذي توعّدكم به يهود، فلا يسبقنّكم إليه، فأجابوه فيما دعاهم إلى اﷺ إليه، بأن صدّ قوه وقبلوا منه ما عرض عليهم من الإسلام، وقالوا: إنّنا قد تركنا قومنا، ولا قوم بينهم من العداوة والشرّ ما بينهم، فعسى أن يجمعهم اﷺ بك، فسنقدم عليهم، فندعوهم إلى أمرك، ونعرض عليهم الذي أجبتك إليه من هذا الدين، فإن يجمعهم اﷺ عليه فلا رجل أعزّ منك. ثم انصرفوا عن رسول اﷺ راجعين إلى بلادهم وقد آمنوا وصدّ قوا، حتى إذا كان العام المقبل وافى الموسم من الأنصار اثنا عشر رجلاً، فلقوه بالعقبة، وهي (العقبة الأولى)، فبايعوا رسول اﷺ (صلى اﷺ عليه وآله وسلم) على بيعة النساء، وذلك قبل أن تفرض الحرب. عن عبادة بن الصامت قال: كنت فيمن حضر العقبة الأولى، وكنتُ اثني عشر رجلاً، فبايعنا رسول اﷺ (صلى اﷺ عليه وآله وسلم) على بيعة النساء، وذلك قبل أن تفرض الحرب: على أن لا نشرك باﷺ شيئاً، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه من بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيه في معروف، فإن وفيتم فلکم الجنة، وإن غشيتم من ذلك شيئاً فأمرکم إلى اﷺ عزّ وجلّ، إن شاء عذّب وإن شاء غفر[160].